

أحكام القرآن

) .

فيها اثنتان وخمسون مسألة \$ المسألة الأولى \$.

ذكر العلماء أن هذه الآية من أعظم آيات القرآن مسائل وأكثرها أحكاما في العبادات وبحق ذلك فإنها شطر الإيمان كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الوضوء شطر الإيمان في صحيح الخبر عنه .

ولقد قال بعض العلماء إن فيها ألف مسألة واجتمع أصحابنا بمدينة السلام فتتبعوها فبلغوها ثمانمائة مسألة ولم يقدرُوا أن يبلغوها الألف وهذا التتبع إنما يليق بمن يريد طرق استخراج العلوم من خبايا الزوايا والذي يليق الآن في هذه العجالة مما نحن فيه الانتداب إلى انتزاع الجلي وأن نتعرض لما يسنح خاصة من ظاهر مسائلها \$ المسألة الثانية في سبب نزولها \$.

لا خلاف بين العلماء أن الآية مدنية كما تقدم ذكره في سورة النساء وأنها نزلت في قصة عائشة كما أنه لا خلاف أن الوضوء كان مفعولا قبل نزولها غير متلو ولذلك قال علماؤنا إن الوضوء كان بمكة سنة معناه كان مفعولا بالسنة فأما حكمه فلم يكن قط إلا فرضا .
وقد روى ابن إسحاق وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم لما فرض الصلاة سبحانه عليه الصلاة ليلة الإسراء ونزل جبريل ظهر ذلك اليوم ليصلي به فغمز الأرض بعقبه فأنبعت ماء وتوضأ معلما له وتوضأ هو معه وصلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا صحيح وإن كان لم يروه أهل الصحيح ولكنهم تركوه لأنهم لم يحتاجوا إليه وقد كان الصحابة